

# مؤتمر الحوار يواصل أعماله باستعراض تقرير فريق الحكم الرشيد

## صنعا / سبأ:

واصلت الجلسة العامة الثالثة لمؤتمر الحوار الوطني، امس أعمالها برئاسة نائب رئيس مؤتمر الحوار الوطني سلطان العتواتي.

واستعرضت الجلسة تقرير فريق عمل الحكم الرشيد الذي تلاه نائب رئيس الفريق الدكتور محمد السعدي ومقرر الفريق الدكتور حليمه جحاف، وتضمن ما أنجزه الفريق والية عمله خلال الفترة السابقة، وأهداف الخطة العامة للفريق للمرحلة الحالية.

وتضمنت الأهداف تحقيق التوازن وعدم التدخل بين السلطة والمسؤولية، ووضع معايير وأسس تطبيقية لتحقيق التنسيق والرقابة السليمة على مستوى التنظيم الإداري لولايات الدولة المختلفة، وكذا ترسيخ وإعلاء القيم الإسلامية ومبادئ النزاهة وتحقيقها لدى المواطن اليمني، ووضع أسس للسياسة الخارجية تعبر عن الهوية العربية الإسلامية وتعزز المكانة الجيوبوليسية الاستراتيجية، فضلا عن وضع آلية فعالة لإدارة السياسة الخارجية على مستوى العلاقات الإقليمية والدولية، ووضع مبادئ عامة لإدارة السياسة الخارجية، وصياغة مقترح نصوص دستورية حول سيادة القانون.

كما تضمنت الأهداف تحليل الوضع الحالي لسيادة القانون من خلال تحديد مشكلة سيادة القانون، وتحليل أهم الاختلالات والثغرات القانونية في النظام التشريعي وارتباطها بالسلطة القضائية، وتحليل وضع النظام القضائي في تطبيق سيادة القانون، وتحليل الاختلالات والإعاقة الناجمة عن الضخامة في تطبيق القانون، إلى جانب تحليل واقع الضبط الأمني، وإشراك المجتمع ومؤسسات الدولة في نقاشات آليات تطبيق سيادة القانون.

وأثارت مقرر الفريق الدكتور حليمه جحاف كلمة أشادت فيها بروح التوافق في الفريق وحرصه على غلب الصالح العام.

وقالت: "وتحسب لنا مناقشة في هذا اليوم التقرير لتطوّر الصورة المشرفة التي نود أن يكون عليها اليمن المستقبل، بين الحكم الرشيد أو الحكم الصالح" وأشارت جحاف، إلى أن الفريق توصل لإقرار (52) موقعا دستوريا (157) موقعا قانونيا (38) قرارا وتوصية، بالإضافة إلى خروج الفريق بعدد (19) مخرجا ما بين موجهات دستورية وقانونية وتوصيات متعلقة بشكل الدولة تم رفعها ضمن التقرير مع مذكرة تحليل من الفريق لرئاسة المؤتمر.

هذا وقد اشتملت أهم الموجهات الدستورية التي تضمنتها التقرير موجهات تؤكد على التزام الدولة بسياسة خارجية تعمل على حماية الأمن القومي اليمني والحفاظ على سيادة الوطن واستقلاله، والالتزام بسياسة خارجية متوازنة تخدم الأمن والسلم الإقليميين وتنتهج سياسة مبدأ حسن الجوار والتعاون والشراكة لخدمة المصالح المشتركة بما لا يخل بالتزامات اليمن المبدئية تجاه قضايا الأمتين العربية والإسلامية، مع التزام الدولة باحترام ميثاق الأمم المتحدة والجامعة العربية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات والمواثيق الدولية الموقعة عليها اليمن بما لا يخالف الدستور.

وقضت الموجهات الدستورية أن من أسس السياسة الخارجية رفض اليمن العدوان والاحتلال والاستيلاء على أراضي الغير بالقوة وأن القضية الفلسطينية تعتبر أحد ثوابت السياسة الخارجية اليمنية، إلى جانب تجريم العمل الحزبي في السلك الدبلوماسي والتأكيد على خصوصية كادر وزارة الخارجية باعتباره كادرا خاصا، والالتزام بالدولة بسياسة عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وكذا رفض أي انتهاكات أو تدخلات خارجية في الشؤون الداخلية لليمن.

كما قضت الموجهات الدستورية بالنص في الدستور على أن سيادة القانون أساس الحكم في الدولة، وأن السلطة التشريعية هي الجهة الوحيدة المخولة بسن القوانين، ولا يجوز إصدار أي قانون يعارض نصا دستوريا، وكذا النص في الدستور على الاستقلالية الكاملة للهيئات الرقابية ما ليا وإداريا، وعدم خضوعها للسلطة التنفيذية، وتجريم الحزبية في القضاء وأجهزة الأمن والقوات المسلحة. ونصت الموجهات على مسؤولية مجلس القضاء الأعلى في تحديد آليات اختيار القضاة ومحاسبتهم وعزلهم وتعزيز هيبة القضاء بإقامة محاكم ومراكز شرطة نموذجية، وأن تعمل الدولة على منع النأز، ووضع التدابير اللازمة للقضاء على هذه الآفة ومنع عودتها، وكذا بأن يتم النص في الدستور على تبعية الأجهزة المساعدة للقضاء (الشرطة القضائية، مصلحة السجون، السجل العقاري، الأدلة الجنائية، الطب الشرعي) للسلطة القضائية.

كما نصت الموجهات الدستورية على حظر وتجريم كل المليشيات المسلحة، وإلغاء شرعية أي حزب أو تكتل يُشكل مليشيات أو تكوينات مسلحة، والتشديد

على تنظيم حمل السلاح الشخصي وحيازته، وتجريم تسليم أي مواطن يمني إلى دولة أجنبية باستثناء من ثبت ارتكابهم لجرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أو انتهاكات لحقوق الإنسان وتعذر محاكمتهم داخليا، وأن تكفل الدولة للمواطنين حريتهم الشخصية وتحافظ على كرامتهم وأمنهم ويحدد القانون الحالات التي تقيد فيها حرية المواطن.

وتضمنت الموجهات مواد تقضي بمنع منح سلطات الدولة غير القضائية حق الاعتراض على أحكام القضاء الباتة، وتجريم عدم الإفصاح عن وجود محتجزين بالأجهزة الأمنية المختلفة أيا كان نوع التهم الموجهة إليهم، وكذا تحديد فترة السجن الاحتياطي بمدة لا تزيد عن 72 ساعة، وتحديد الجهات المخولة بذلك وحظر أخذ الاعتراض قسرا أثناء التحقيقات، إلى جانب حظر حبس أو حجز أي إنسان في غير الأماكن الخاضعة لقانون السجون وتجريم التعذيب والمعاملة غير الإنسانية عند القبض أو أثناء فترة الاحتجاز أو السجن، والتأكيد بأن المحكمة الدستورية هيئة قضائية عليا مستقلة ماليا وإداريا ولها ميزانيتها المستقلة ضمن موازنة السلطة القضائية وينتخب أعضاؤها من قبل الجمعية العمومية للقضاة.

كما قضت الموجهات الدستورية بأن الدستور هو أسس تعبير عن إرادة الأمة وأن جميع متساوون أمام القانون، وأن لا سلطة بدون مسؤولية ولا أمام الشعب والقانون عن أعمالها وتصرفاتها في مختلف مستويات القيادة والإدارة، فضلا عن التشديد على خضوع جميع سلطات الدولة لمبادئ الحكم الرشيد ومدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة، ووضع ميثاق منظومة نزاهة وطنية (مدونة سلوك) في كافة مؤسسات الدولة وسن قانون عقوبات للمخالفين وإنشاء جهاز لرقابة الإدارية.

ونصت الموجهات الدستورية على محاسبة رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء في حال ارتكاب أي منهما عملا مخالفا للدستور أو تعطيل أحكامه أو أحكام القوانين النافذة أو الحث على الاحتكار في كافة القطاعات الاستثمارية، وتجريم تولي السلطة والمسؤولية العامة لكل من ثبت - بحكم قضائي - ممارسته للفساد أو نهب الممتلكات والأموال العامة أو تسخير السلطة لصالح شخصية أو التفریط في مقدرات الوطن وسيداته أو الإخلال بأمته واستقراره.

وحددت الموجهات شروط من يترشح أو يعين في مناصب رئيس الجمهورية، رؤساء الوزراء، رؤساء المجالس التشريعية، رؤساء الأحزاب، والتنظيمات السياسية وأمناء العموم وكل المناصب القيادية والسياسية في الدولة.

وقضت الموجهات الدستورية التي تضمنتها تقرير فريق عمل الحكم الرشيد التأكيد على النص في الدستور على عدم منح القيادات العليا للدولة في السلطات الثلاث أية حصانة لتصرفاتها تجاه المال العام والوظيفة العامة والمكافآت والدولة وحقوق المواطنين، ومنع المجالس التشريعية من سن أي تشريعات أو قوانين تسمح بالتنازل عن عقارات

الدولة وممتلكاتها أو منحها أو بيعها بصورة نهائية من قبل أي جهة وتحت أي ظرف كان، وضمان حرية المبادرة والتنافس الحر وتكافؤ الفرص بين جميع المواطنين بما يخدم تعزيز العدالة الاجتماعية، وكذا تجريم تولي أي سلطة سيادية لكل من يحمل جنسية أخرى إلى جانب جنسيته اليمنية، وتجريم امتلاك واستخدام أجهزة التنصت والمراقبة على المواطنين، فضلا عن النص في الدستور على حرية سرية وسائل الاتصال بجميع أشكالها وبأن لا يجوز مراقبتها أو تفتيشها أو إفشاء سريةها أو مصادرتها إلا بأمر قضائي، ومنع المشرعين من سن قوانين تنتقص أو تقيد أو تهون من الحقوق والحريات.

في حين قضت أهم الموجهات القانونية التي تضمنتها التقرير بإخضاع اختيار السراة للضوابط والمعايير المهنية وفقا للقانون السلك الدبلوماسي، وضرورة التمثيل العادل لجميع المناطق اليمنية مع مراعاة المناصفة بين شمال الوطن وجنوبه، وكذا وضع ضوابط قانونية لتنظيم صرف الجوازات الدبلوماسية بما يحفظ مكانة وسمة الجواز الدبلوماسي اليمني وإعادة النظر فيما صرف منها ويتم إخضاعه للقانون، وإنشاء وحدة للرقابة والتفتيش بوزارة الخارجية تشرف على ضمان التأكيد من أداء الدبلوماسية اليمنية لمهامها بما يحقق أهدافها.

كما قضت الموجهات القانونية بإعادة النظر في توزيع الخارطة الدبلوماسية حسب الأهمية الاقتصادية والسياسية وعدد المترين، وأن تعمل الدولة على محاربة تهريب الأطفال والاتجار بالبشر بما في ذلك الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية الخاصة بهذا الشأن، ومراجعة اتفاقيات الحدود واتفاقيات التنقيب والبيع للموارد الطبيعية والنפטية والغازية بما لا يضر بمصالح سيادة البلاد، إلى جانب موجهات قانونية قضت بأن يحظر على القاضي تولي أي مناصب أخرى ما دام يشغل منصبه كما يحظر كل أشكال التأثير في أعضاء السلطة القضائية أو استمالتهم سواء في شكل الانتداب أو شكل وظائف إدارية أو سياسية في أجهزة الدولة المختلفة.

ونصت الموجهات القانونية الإلغاء الفوري لمصلحة شؤون القبائل لأنها تعزز من سلطة القبيلة على حساب سلطة الدولة وسيادتها، واتخاذ إجراءات اللازمة لإعادة إصدار القوانين التي سبق إصدارها بقرارات رئاسية وإعطائها الصيغة الدالة على صدورها من الجهة التشريعية، وتعزيز الدور التوعوي للإعلام ومنظمات المجتمع المدني والأحزاب بما يكفل نشر الثقافة القانونية واحترام القانون، وتعزيز دور القضاء في الإنفاذ الكامل للقانون الإداري، بما يحقق المساءلة والمحاسبة الكاملة للأجهزة الإدارية والتنفيذية، وضمان حقوق الموظف في القطاعات العام والخاص والمختلط.

السياسية في الجهاز الإداري للدولة واعتماد المؤهل والكفاءة والنزاهة والخبرة والقدرة في شغل وتولي الوظائف العامة واعتماد مبدأ التنافس المتاحوش لشغلها في ضوء تلك المعايير، وإصدار قانون يحظر تنفيذ المشاريع بالتنكليف المباشر واعتماد الشفافية والعلنية في تنفيذ المشاريع وتطبيق قانون المناقصات والمزايدات.

وأكدت الموجهات القانونية على إنشاء جهاز خاص مهمته متابعة جودة الأداء الإداري بمؤسسات الدولة والقطاع الخاص وتقييم مدى التقدم وتحديد مواطن الضعف والقوة ونشر مفاهيمها، فضلا عن إنشاء جهاز معني باستيعاب وتنظيم أوجه صرف أموال الدعم الخارجي بحسب مبادئ الحكم الرشيد، وإنشاء مجلس أعلى للمعايير والمحاسبة وفق المعايير الدولية، ووضع ضوابط تعزز دور المساجد في نشر قيم النزاهة وحث المواطنين والشباب على تطبيقها والالتزام بها وتوفير الدعم اللازم.

وشددت الموجهات القانونية على حق المرأة في الحصول على الفرص المتساوية في كافة المجالات والمشاركة الفاعلة في الحياة السياسية العامة وعلى أن تعطى نسبة لا تقل عن 34% في الأجهزة الرقابية أسوة بسلطات الدولة الأخرى، وتمكين الشباب علميا ومهنيًا وسياسيًا واقتصاديًا وتوفير الظروف المناسبة لتوظيف طاقاتهم وتنمية مهاراتهم للقيام بدورهم في خدمة الوطن وقضاياها. وقضت الموجهات القانونية بوضع قواعد وأسس قانونية تحول دون نشوء الأزمات والصراعات السياسية التي تعد عامل إرباك متجدد يعيق الدولة عن القيام بواجباتها، ويحد من مشاركة المجتمع وطبقاته المختلفة والقطاع الخاص والمجتمع المدني في البناء والتنمية الشاملة والمستدامة، وكذا وضع قواعد وأسس قانونية تحول دون تغول القبيلة وتدخلها في سلطات الدولة واختصاصاتها من أجل بناء الدولة المدنية، مع وجوب الفصل التام بين الأحزاب وبين الدولة، وخاصة الحزب أو الأحزاب التي في السلطة، ومنع توظيف مؤسسات وامكانات ومقدرات الدولة للأهداف والمصالح الحزبية الخاصة، ووضع عقوبات رادعة لن يقوم بذلك.

كما قضت الموجهات بوضع قواعد وأسس قانونية لتلصدي علانية وبصراحة وشفافية لكل مشاكل الماضي، والتوافق على معالجتها حتى لا تظل عقبات في طريق الإصلاحات وبناء اليمن الجديد كلما أطلت برأسها، إما بالعفو الكامل أو لسيان الماضي، والترفع فوق الجراح أو بالمصارحة والمصالحة، أو العفو الجزئي أو أي رؤية يتم التوافق عليها، وإعادة هيكلة الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد وتبقيتها لمجلس النواب وإنشاء محاكم ونيابات متخصصة لمكافحة الفساد.

ونصت الموجهات القانونية على تمكين المرأة في هيئات الأحزاب والمنظمات بنسبة لا تقل عن 30%، والشباب دون سن الأربعين في هيئات الأحزاب والمنظمات بنسبة لا تقل 20%، والتشديد في المنصوص القانوني يحظر استخدام المساجد والمنشآت التعليمية والحكومية لممارسة النشاط الحزبي أو الدعائية لصالح أو ضد حزب أو تنظيم سياسي أو جماعة أو فرد وتجنب إثارة النزاعات الطائفية والذهبية والمناطقية.

## الموجهات الدستورية التي تضمنتها تقرير فريق الحكم الرشيد:

### إلزام الدولة بحماية الأمن القومي اليمني والحفاظ على سيادة الوطن

### تجريم الحزبية في القضاء وأجهزة الأمن والقوات المسلحة

### إلغاء شرعية أي حزب يشكل مليشيات أو تكوينات مسلحة

### إخضاع اختيار السفراء لضوابط مهنية ومراعاة المناصفة بين شمال الوطن وجنوبه

### الإلغاء الفوري لمصلحة شؤون القبائل

### في ورشة العمل الخاصة بإدارة المتكاملة للموارد البشرية للصحة

## د. غازي إسماعيل: الوضع الحالي للقطاع الصحي يشوبه الكثير من القصور

## صنعا / بشير الحزمي:

بدأت أمس بالعاصمة صنعاء فعاليات ورشة العمل الخاصة بالإدارة المتكاملة للموارد البشرية للصحة والتي ينظمها على مدى يومين في الفترة 13-15 نوفمبر الجاري مشروع دعم الموارد البشرية الممول من الاتحاد الأوروبي وبالتعاون مع شركة ايبوس المقدمة للخدمات الفنية لتنفيذ المشروع بمشارعة 30 كادرا من قيادات وزارة الصحة وعدد من مدراء عموم مكاتب الصحة والسكان بالمحافظات وممثلين عن الوزارات المعنية بتنمية الموارد البشرية.

وفي افتتاح الورشة أكد وكيل وزارة الصحة لقطاع الطب العلاجي الدكتور غازي إسماعيل أهمية تنمية الموارد البشرية للصحة من أجل تحسين الوضع الصحي وخدمة المواطن. وقال أن الموارد البشرية في القطاع الصحي في بلادنا من أطباء وممرضين ومساعدات أطباء وفنيين وإداريين قد حطوا بأهميات كبيرة من قبل الدولة على إطار ما أتبع لها من موارد على مدى العقود الماضية منذ قيام الثورة اليمنية سبتمبر وأكتوبر. وأوضح أن هناك العديد من الثغرات

التي تحتاج إلى سدها وتوجيه سياسات تنمية الموارد البشرية التوجيه السليم للوصول إلى وضع أفضل مما نحن فيه لافتا إلى أن الوضع الحالي في القطاع الصحي لا يسر ويشوبه الكثير من القصور على مستوى تقديم الخدمة الصحية و الالتزام من قبل الكوادر الصحية تجاه خدمة المواطنين وتقديم خدمات صحية ذات جودة.

وأكد أهمية التركيز على الجانب النوعي لا الجانب الكمي داعيا إلى الوقوف بجديّة أمام ما يشهده الوضع الصحي ومواجهة التحديات التي يواجهها القطاع الصحي للارتقاء به والنهوض بواقعه والاهتمام بتنمية الموارد البشرية العاملة فيه. وقال أن سياسة تنمية القوى البشرية ليست مشبعة ولا متجهة نحو معرفة قيمة التمريض وخدمات التمريض، مشددا على ضرورة التنسيق والتعاون بين مختلف الجهات المعنية وتكامل الأدوار للنهوض بالوضع الصحي في بلادنا. من جهته أوضح رئيس فريق خبراء مشروع دعم الموارد البشرية ممثل الاتحاد الأوروبي حموده عذارة أن هذا المشروع هو مشروع متكامل لمعالجة مشكلة الموارد البشرية للقطاع الصحي في اليمن وبشكل متكامل يضمن المكونات الأساسية



الأربعة في إدارة وتنمية الموارد البشرية، مؤكدا مواصلة الاتحاد الأوروبي تقديم الدعم للموارد البشرية للصحة في اليمن باعتبارها الأساس لتحسين جودة الخدمات الصحية وتقديم خدمات جيدة وإيصالها إلى جميع الناس في المجتمع. وقال أن مشروع دعم الموارد البشرية الممول من الاتحاد الأوروبي وينفذ بالشراكة مع شركة ايبوس المقدمة للخدمات الفنية يحمل منهجية جديدة للإدارة المتكاملة للموارد البشرية. لافتا إلى أن الإدارة المتكاملة هي منهجية علمية جديدة لإدارة الموارد البشرية من كل النواحي بما فيها السياسات الجيدة وتحديد الاحتياجات في الموارد البشرية وكيفية تأهيلهم لتقديم الخدمات والعلاقات بين المستوى المركزي واللامركزي. وأشار إلى أن المشروع يعمل على الوصول بالمنهجية الجديدة إلى المرافق الصحية وتنمية القدرات على المستوى المركزي واللامركزي في إدارة الموارد البشرية. وقال أن هذه المنهجية تستخدم أدوات جديدة وسيتم من خلالها النزول إلى

المرافق الصحية لتحديد الاحتياجات وأن ذلك يساعد في معرفة كيفية تقديم الخدمات بالجودة المطلوبة. وأكد أهمية تحديد الكم والنوعية لمقدمي الخدمات والموارد البشرية وبما يساعد في رفع الجدوى وبتكلفة أقل، موضحا أن المشروع سيعمل على إدخال منهجية جديدة وأدوات جديدة وفي نفس الوقت البناء على ما هو موجود بعد تقييمه. ولفت إلى أن المشروع يعمل حاليا على توعية القيادات ومن ثم سيقوم بتدريب المخططين للموارد البشرية على المستوى المركزي والمحافظات التي سيعمل فيها. بدوره أوضح المنسق الوطني للمشروع فيصل القهالي أن هذا المشروع هو الأول من نوعه يقدم لوزارة الصحة من المانحين. وقال أن وزارة الصحة تعاني من مشكلة كبيرة في عملية الموارد البشرية وقد حاولت وضع خطة ودراسة المشكلة من عدة نواح وبخاصة المتعلقة بإدارة الموارد البشرية وتنميتها. وأضاف: هذا المشروع يأتي لتلبية جانب التنمية وأيضا جانب الإدارة، مشيدا بتفاهل الاتحاد الأوروبي مع فكرة إقامة هذا المشروع والذي سيكون له دور كبير في عملية تطوير القطاع الصحي.